

وسائل الشيعة

[228] عن أيوب بن أعين، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن امرأة كانت تطوف وخلفها رجل فأخرجت ذراعها، فقال بيده حتى وضعها على ذراعها، فأثبت الله يده في ذراعها حتى قطع الطواف وأرسل إلى الأمير، واجتمع الناس، وأرسل إلى الفقهاء فجعلوا يقولون: اقطع يده، فهو الذي جنى الجناية، فقال: ههنا أحد من ولد محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟ فقالوا: نعم الحسين بن علي (عليه السلام) قدم الليلة، فأرسل إليه فدعاه وقال: انظر ما لقيا دان، فاستقبل القبلة ورفع يده (1) ومكث طويلا يدعو ثم جاء إليها حتى خلص يده من يدها (2)، فقال الأمير: ألا نعاقيه بما صنع ؟ فقال: لا. أقول: هذا محمول على ندم الجاني وتوبته. [17614] 8 - عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر، عن الرضا (عليه السلام) قال: سأله صفوان وأنا حاضر عن الرجل يؤدب مملوكه في الحرم، فقال: كان أبو جعفر (عليه السلام) يضرب فسطاطه في حد الحرم بعض أطنابه في الحرم، وبعضها في الحل، فإذا أراد أن يؤدب بعض خدمه أخرجه من الحرم فأدبه في الحل. [17615] 9 - وعن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): من رأى أنه في الحرم وكان خائفاً أمن. [17616] 10 - محمد بن مسعود العياشي في (تفسيره) عن المثنى، عن _____

(1) في المصدر: ورفع يديه. (2) إعجاز للحسين (عليه السلام) (منه. قده). 8 - قرب الاسناد: 160. 9 - قرب الاسناد: 40. 10 - تفسير العياشي 1: 189 / 103. (*)